A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/6/2
13 August 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقريرا المفوضية والأمين العام

حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد

تقرير الأمين العام

موجز

يقدَّم هذا التقرير عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان رقم ١٠٣/٤ المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧، الذي قرر فيه المجلس أن يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يلتمس آراء جميع الدول بشأن ما يترتب على التدابير القسرية المتخذة من جانب واحد من آثار وعواقب سلبية على سكانها. ويلخص التقرير الردود الواردة استجابة لطلب الحصول على معلومات المرسل إلى الدول الأعضاء. وقد وردت ردود من حكومات كولومبيا، وكوستاريكا، ولبنان، وجورجيا، ورومانيا، والجمهورية العربية السورية.

مقدمة

١- يقدَّم هذا التقرير استجابة لمقرر مجلس حقوق الإنسان رقم ١٠٣/٤ المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ الذي يطلب فيه المجلس إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يلتمس آراء الدول الأعضاء ويطلب منها معلومات بشأن "ما يترتب على التدابير القسرية المتخذة من جانب واحد من آثار وعواقب سلبية على سكانها"، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في دورته السادسة.

٢- وفي ٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، بعث الأمين العام بمذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء يلتمس فيها الحصول على آرائها والمعلومات المطلوبة في المقرر المذكور أعلاه. وحتى ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧، كانت المفوضية السامية لحقوق الإنسان قد تلقت ردوداً، ملخصة فيما يلي، من حكومات كولومبيا، وكوستاريكا، ولبنان، وجورجيا، ورومانيا والجمهورية العربية السورية. ويمكن الحصول على النصوص الكاملة لهذه الردود من الأمانة العامة.

الردود الواردة من حكومات

كولومبيا

[الأصل: بالإسبانية]
[٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧]

١- أفادت الحكومة في ردها بأن كولومبيا تبني علاقاتها السياسية مع الدول الأخرى على أساس مبادئ القانون الدولي، وتحديداً مبادئ التساوي في السيادة بين الدول، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، والحل السلمي للنزاعات والامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها.

٢- وأشارت الحكومة إلى أن اتخاذ تدابير قسرية من جانب واحد يتعارض مع سياسة كولومبيا الخارجية، وأن كولومبيا تدعم التعاون كوسيلة لتعزيز الإعمال الكامل لحقوق الإنسان.

كوستاريكا

[الأصل: بالإسبانية]
[١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧]

١- أعلنت الحكومة في ردها أن كوستاريكا، بوصفها دولة عضواً في منظمة التجارة العالمية، تحترم وتراعي مبادئ هذه المنظمة، بما فيها مبدأ رفض أية تدابير قسرية اقتصادية تُفرض من جانب واحد على أي دولة.

٢- وأشارت الحكومة إلى أنها تدعم حرية التجارة الدولية، وأنها لن تقبل بفرض أية قيود على هذه الحرية إلا بما يتفق مع القانون الدولي، سواء في إطار الأمم المتحدة أو منظمة التجارة العالمية.

لبنان

[الأصل: بالعربية]
[٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧]

١- أشـــارت الحكومة في ردها إلى أن لبنان، بوصفه عضواً في الأمم المتحدة، ملتزم بجميع مواثيقها، بما فيها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان.

٢- وفيما يتعلق بمسألة حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد، أشارت الحكومة إلى أن عدد الأشخاص الذين خضعوا للاختفاء القسري والذين يقبعون حالياً في السجن بكل من إسرائيل وسوريا يبلغ ٣١١ شخصاً. وأشارت إلى أنه قد جرى تشكيل لجنة لدراسة ملفات الأشخاص المختفين قسراً ومعالجة المسألة مع السلطات السورية.

جورجيا

[الأصل: بالإنكليزية]
[٩ أيار/مايو ٢٠٠٧]

١- أشارت الحكومة في ردها إلى أنها تندد باستخدام أية تدابير قسرية تُتخذ من جانب واحد وتتعارض مع المـــبادئ الأساسية للقانون الدولي، وأعربت عن قلقها إزاء عدد من التدابير القسرية التي ما فتئ يتخذها الاتحاد الروسي، على حد قول الحكومة، ضد جورجيا منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٢- وقد اشتملت هذه التدابير، وفق ما ورد في رد الحكومة، على ما يلي: (أ) حظر الواردات الجورجية من المنـــتجات النباتية دون تفسير مقبول؛ و(ب) حظر تجارة المنتجات الجورجية من الخمر والمياه المعدنية في أراضي الاتحاد الروسي؛ و(ج) إغلاق نقطة التفتيش الحدودية القانونية الوحيدة (*"كزبيجي - زيمو لارسي"*) الواقعة بين جورجيا والاتحاد الروسي، خلافاً للاتفاق المبرم بين البلدين في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣؛ و(د) فرض حصار اقتصـــادي شامل، بما في ذلك إلغاء الاتصالات جواً وبراً وبحراً وعن طريق السكك الحديدية والبريد، وعدم قيام سلطات الاتحاد الروسي بحماية البعثات الدبلوماسية الجورجية من الأعمال العدوانية؛ و(هـ) المناورات العسكرية التي يقوم بها الاتحاد الروسي في المنطقة الاقتصادية الخالصة التابعة لجورجيا قرب المياه الإقليمية الجورجية، وذلك انتهاكاً لحق جورجيا بوصفها دولة ساحلية في ممارسة مصالحها السيادية وولايتها القضائية في المنطقة الاقتصادية الخالصـــة الـــتابعة لها؛ و(و) وقف إصدار التأشيرات دون أي مبرر؛ و(ز) الطرد الجماعي لما يزيد على ٠٠٠ ٦ مواطن جورجي من أراضي الاتحاد الروسي منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ مع قيام سلطات الاتحاد الروسي، في الكـــثير مـــن الحـــالات، بإنكار أو انتهاك الحقوق الإجرائية للمُبعَدين وإخضاعهم لمعاملة لا إنسانية ومهينة في الزنزانات.

٣- وأشـــارت الحكومة إلى أن سلطات الاتحاد الروسي تنفذ سياسة تمييزية إزاء الأفراد المنحدرين من أصل جورجي وإزاء المواطنين الجورجيين المقيمين داخل إقليمه، وتطلب، في إطار هذه السياسة التمييزية، إلى المدارس

الثانوية أن تمد الشرطة بقائمة الطلاب الذين يحملون اسماً عائلياً جورجياً، كما أنها تطلب، في بعض الحالات، إلى المدرسين تقديم معلومات عن السلوك الأخلاقي للطلاب الجورجيين إزاء الطلاب الآخرين والمدرسين.

٤- وأشـــارت الحكومة إلى أنها حاولت حل الأزمة ومنع استمرار التدابير القسرية بوسائل سلمية، بما فيها إعلام المنظمات الدولية المعنية بالأعمال التي يقوم بها الاتحاد الروسي، ورفع التماس إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في إطار إجراء الالتماسات بين الدول.

رومانيا

[الأصل: بالإنكليزية]
[١٠ أيار/مايو ٢٠٠٧]

١- أشـــارت الحكومة في ردها إلى أن رومانيا لم تجابه أية حالة تتعلق بتنفيذ تدابير عقابية متخذة من جانب واحد.

الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]
[١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧]

١- أعـــادت الحكومة في ردها تأكيد موقف الجمهورية العربية السورية الرافض للتدابير القسرية المتخذة من جانـــب واحـــد، ولا سيما القانون الذي سنه الكونغرس الأمريكي ضد سوريا والمعروف بقانون محاسبة سوريا. وأشارت الحكومة إلى أن هذا القانون يشكل انتهاكاً للقانون الدولي ويؤثر سلباً على ممارسة الحق في التنمية.

٢- وأشـــارت الحكومـــة إلى أن موقف الجمهورية العربية السورية قد حظي بتأييد من حركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي اللتان عبرتا عن بالغ قلقهما إزاء العقوبات أحادية الجانب المفروضة على سوريا من قبل الولايـــات المـــتحدة الأمريكية، واعتبرتا أن القانون المزعوم لمحاسبة سوريا يشكل انتهاكاً لمبادئ القانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة، ويمثل سابقة خطيرة في التعامل مع الدول المستقلة.

- - - - -